غريب الحديث لابن الجوزي

باب اللام مع الميم .

في حديث الحَمْلِ برسولِ اللهِ فَلَمَأْتُها نوراً أي أَبْصَرْتُها ولمحتها .

ونهى عن بيع الملامسة وهو أن يقول إِذا لَمَسْتَ ثوبي أو لَمَسْتُ ثوبك فقد وجب البيعُ وقيل هو أن يَلْمَسَ المتاعَ من وراءِ ثوبٍ ولا يُنْظُر إِليه ثم يوقِعُ البيعَ عليه وهذا من الغَرَر .

وقال عليٌّ عليه السلام الإِيمانُ يبدو ألمُظَةً في القَلْبِ قال الأصمعي اللُّمْظَة مثل النُّكْتَةِ أو نحوها من البياضِ .

ومنه فَرَسٌ أَلْمَظُ إِذا كان بجحفليه بياض .

قال عمر الشام لمّاعة بالرُّكبان أي تَدْعوهم وتطَيِّبُهُم .

في الحديث فيمن يَرْفَعُ رأسه في الصلاةِ لعلّ بصره سيُلْتَمَع اي سَيُخْتَلَسُ ويقال الْتَمَع لونه إِذا تَغيَّر .

في حديث لقمان بن عاد إِن أر مَطْمَعِي فَحِدوٌّ تَلَمَّع أي تَخْتَطِفُ الشيءَ في انْقِضَاضِها وأراد بالحِدوِّ الحِدأ وهي لغةُ أهل مكة وتروى تَلْمَعُ يقال لمع الطائر بجناحيه إِذا خَفَقَ بهما ولمع الرجل بيده إِذا أشار والألمعيُّ الظريف قال أوس بن حَجَر .

(الألمعيُّ الذي يظن لك الظَّنَّ ... كأن قد رأى وقد سَمِعا)